

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ١٩٥ لسنة ١٩٩٨**

بشأن الموافقة على اتفاقية إنشاء لجنة عليا مشتركة لتنمية العلاقات بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية ،
الموقعة في نواكشوط بتاريخ ١٩٩٦/٨/٢٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :**(مادة وحيدة)**

روفق على اتفاقية إنشاء لجنة عليا مشتركة لتنمية العلاقات بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية ، الموقعة في نواكشوط بتاريخ ١٩٩٦/٨/٢٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر بوناسة الجمهورية في ٢٣ صفر سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ١٨ يونيو سنة ١٩٩٨ م) .

حسني مبارك

اتفاقية إنشاء لجنة عليا مشتركة لتنمية العلاقات

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية ،

تأكيداً لدعم وتعزيز الروابط الأخوية بين الحكومتين ،

وتحقيقاً للأهداف المشتركة بين البلدين الشقيقين ،

ورغبة منهما في توطيد وتطوير العلاقات الثنائية بينهما في كافة المجالات .

قد اتفقنا على ما يلى :

(المادة ١)

تشكيل لجنة عليا مشتركة مصرية - موريتانية لتنمية العلاقات بين البلدين في مختلف المجالات بما يخدم مصلحة الشعبين الشقيقين وتسمى فيما بعد باللجنة العليا المشتركة .

(المادة ٢)

تشمل مهام اللجنة العليا المشتركة ما يلى :

١ - وضع الأسس والأطر القانونية الازمة بهدف توسيع علاقات التعاون في شتى المجالين وبصفة خاصة التعاون الاقتصادي والتجاري والثقافي والعلمي والفنى والاجتماعى بين البلدين والعمل على تطويرها كلما دعت الحاجة لذلك .

٢ - تشجيع التبادل التجارى وبحث سبل تدعيمه وتنشيط التعاون المالى والمصرفى والحرص على تقديم التسهيلات الازمة لذلك وفقاً للقوانين المعول بها فى كلا البلدين .

٣ - تسهيل تبادل المعلومات والوثائق المتعلقة بالمسائل الاقتصادية والثقافية والعلمية والفنية والاجتماعية وتبادل الزيارات واللقاءات بين مؤسسات البلدين ، بما يساهم في تنمية العلاقات بينهما .

٤ - إيجاد الحلول المناسبة لما قد ينجم عن تطبيق الاتفاقيات الموقعة أو التي سيتم توقيعها بين البلدين .

(المادة ٣)

تحجتمع اللجنة العليا المشتركة برئاسة وزيري خارجية الدولتين وعضوية ممثلي عن القطاعات المعنية بالتعاون الثنائي .

(المادة ٤)

تعقد اللجنة العليا المشتركة اجتماعاتها مرة واحدة في السنة بالتناوب في كل من القاهرة ونواكشوط ويمكن عقد دورات استثنائية بناء على طلب أحد الطرفين وبموافقة الطرف الآخر .

(المادة ٥)

تم صياغة قرارات اللجنة العليا المشتركة في شكل اتفاقيات أو بروتوكولات أو محاضر .

(المادة ٦)

يمكن للجنة العليا المشتركة أن تشكل لجاناً فرعية ومجموعات عمل دائمة أو مؤقتة لإنجاز بعض المهام المحددة في إطار خطة عمل اللجنة العليا المشتركة وتتغاضع محاضر اجتماعات اللجان الفنية ومجموعات العمل لمصادقة اللجنة العليا المشتركة .

(المادة ٧)

يتم تحضير مشروع جدول أعمال كل دورة بتبادل الاقتراحات بالطرق الدبلوماسية على أن تقدم قبل تاريخ انعقاد الدورة بوقت كاف ويتم إقراره أثناء افتتاح الدورة .

(المادة ٨)

يسري مفعول هذه الاتفاقية لمدة ثلاث سنوات تتجدد تلقائياً ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابياً برغبته في تعديلها جزئياً أو كلياً قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ انتهاء سريانها .

(المادة ٩)

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بصفة مؤقتة من تاريخ توقيعها ، وبصفة نهائية من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليها .

حررت بمدينة نواكشوط يوم ١٤ ربى الثاني سنة ١٤١٧ هـ الموافق ٢٩ أغسطس ١٩٩٦ م من نسختين أصلتين .

عن حكومة

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

مرباط سيدى محمود ولد الشيخ احمد

وزير الشئون الخارجية والتعاون

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

عمرو موسى

وزير الخارجية

قرار وزير الخارجية

رقم ٦٠ لسنة ٢٠٠٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٥ الصادر بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٨ بشأن الموافقة على اتفاقية إنشاء لجنة عليا مشتركة لتنمية العلاقات بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية ، الموقعة في نواكشوط بتاريخ ١٩٩٦/٨/٢٩ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٨ :

قرار :

(صادرة وحيدة)

نشر في الجريدة الرسمية اتفاقية إنشاء لجنة عليا مشتركة لتنمية العلاقات بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية ، الموقعة في نواكشوط بتاريخ ١٩٩٦/٨/٢٩ :

ويعمل بها اعتباراً من ٢٠٠٣/٤/٢٧

صدر بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٢

وزير الخارجية

أحمد ماهر السيد